

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الاراضى

قرار وزارى رقم ٢٠٧٣ لسنة ٢٠٠٤

نائب رئيس الوزراء

ووزير الزراعة واستصلاح الاراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١
وتعديلاتها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛
وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ القليوبية ؛
وعلى ما عرضه السيد المهندس رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - إدراج الجمعية التعاونية الزراعية لمنتجى الكتان بمحافظة القليوبية
المشهرة برقم ٢١٤ فى ١٩٨٢/٢/٢ والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد رقم ٦٣
فى ١٩٨٢/٣/١٦ فى الجمعية التعاونية الزراعية لإنتاج وتسويق المحاصيل الحقلية
بمحافظة القليوبية المشهرة برقم ٢١٢ فى ١٩٨١/١١/١٩ والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية
بالعدد رقم ٢٨٣ فى ١٩٨١/١٢/١٣

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الجهات المختصة
تنفيذه من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٦/٦/٢٠٠٤

دكتور / يوسف والى